

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٨ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس  
الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛  
وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين  
فى ٢٠١٨/٥/٦ ، ٢٠٢٠/٤/٨ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

تُعتبر أرضاً أثرية أراضي الموقع المعروف باسم «مقبرة العلمين» ، الواقعة جنوب  
الموقع الأثرى المعروف باسم قصور العرش بمركز العلمين - محافظة مطروح ،  
والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات  
المرفقة .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٤٢ هـ  
(الموافق ١٦ يونية سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

## وزارة السياحة والآثار

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

باعتبار «مقبرة العلمين» جنوب الموقع الأثرى المعروف

باسم قصور العرش - مركز العلمين أرضاً أثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتُبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على :

«تشكل بقرار من الوزير لجننتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة

الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

«تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ،

وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ..... ٥ - الموافقة على تحديد حرم

الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة

منافع عامة «آثار» والمطلوب إخضاعها» .



تقع مقبرة العلمين جنوب الموقع الأثرى المعروف باسم قصور العطش - مركز العلمين ، وقد ورد بمحضر معاينة اللجنة الأثرية المحرر فى ١/٧/٢٠١٩ ، بأنه تم عمل حفائر علمية بالمنطقة وأسفرت عن الكشف عن مقبرة أثرية منحوتة فى الصخر بها غرفة دفن رئيسية تحتوى على (١٤) فتحة دفن ، وتم العثور بداخل بعض هذه الفتحات على بقايا هياكل عظمية لرجال ونساء وأطفال (حوالى ٤٠ هيكلا عظمى) وعلى بقايا توابيت خشبية متهالكة ، وأن هذه المقبرة ترجع إلى الفترة من نهاية القرن الأول حتى نهاية القرن الثانى الميلادى .  
وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلساتها فى ٨/٤/٢٠٢٠ ، على ضم الموقع الأثرى كمنافع عامة آثار .

### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العنانى

نومبر ١٣٦٨ الهجرى

احداثيات جغرافيه للمقبره


	E	N
1	28 51 33.815	30 48 1.096
2	28 51 27.031	30 48 5.84
3	28 51 21.555	30 48 1.286
4	28 51 28	30 47 57

مديرية  
البرق  
الشمالية




# علم الشبكة

١٢٦٨



جريدة الرسمية





































مصادر الخريطة  
١ - من صورة جوية صورت سنة ١٩٦٧  
٢ - رسمت طبقاً على الصور سنة ١٩٨٤

الإسقاط : نظام الإسقاط المستعرض المتساوي  
NH 35 K 6 d 1  
لوحة رقم :



(١٤)

- الحدود باللون الأزرق واللون باللون العوسق  
 الموقع الأثري للورث باسم مقبرة العليم على  
 مقبرة القطش مركز العليم، باسم جنوب  
 العليم المراد ضم الموقع "مواقع ماعنا"  
 لوزارة الآثار - طبعاً لتأنيدها  
 رسم ١١٤ (٨٣) رقم ١٩٨٢ لسنة  
 ١٩٨٢  
 سطح اعلى ١٧٨٠ م  
 بارتفاع ١٧٨٠ م  
 وارتفاعات الموقع بالأسفل الرضف  
 مرسى كاسا بالأسفل الأثرى -  
 ١١١  
 ٢٠١٩

